نوع الوثيقة : داخلية سياسية

رقمها : ١١٤/٢

تاريخها : ١٣٣١ هـ. - ١٩١٣ م

محل وجودها : الأرشيف العثماني باستانبول

بيان حزب اللامركزية الإدارية العثماني وبرنامجه السياسي ، وهو بالعربية.

3399

DH-SYS : 114/2

اللجنة العليا
لحزب اللامركزية الإدارية
العثماني

Comité Supérieur du Parti de la
Decentralisation Administrative Ottomane

﴿ بيان الحزب وبرنامجه السياسي ﴾

عنوان مخاطبة الحزب :

مصر القاهرة — صندوق البريد نمرة ٧٠٩٨ ١٩٧

الطبعة الاولى بمطبعة المنار بمصر
سنة ١٣٣١-١٩١٣

DH-SYS- 1331.8.19

3400

30/1

114/2

بيان حزب اللامركزية الادارية

« العثماني »

ان غرض الامم الذي ترمي اليه في هذا الوجود انما هو الحياة : الحياة الاجتماعية والحياة السياسية. أي أن يكون لها وجود اجتماعي راق ، ووجود سياسي ثابت . ومن الضروري أن تسعى الامة لكلا الوجودين في منهجها القويم الموصل الى الغاية وتُعنى بهما جميعاً ولا تقصر مجهوداتها على بلوغ غاية احدهما دون الآخر ، لئلا يكون مثلها كمثل من علم بركاز من الذهب في مكان فاسرع اليه بكل ما تصل اليه قوته وجهده فلما بلغه لم يجد معه أداة لاستخراج ذلك الركاز فرجع القهقرى من حيث جاء وأهي القوى خائب الامل والرجاء

فالقوانين الاجتماعية مهما كانت راقية قل أن تضمن الحياة لامة اذا لم تكن قائمة على أساس متين هو القوانين السياسية . ومهما عنيت الحكومة بتنظيم قوانين الحياة

DH - SYS : 114/2

3401

الاجتماعية للأمة وأكثرت من مشروعات الاصلاح في المملكة في التعليم والاقتصاد والإدارة والقضاء ونحو ذلك فانها لاتخرج في هذا كله عن معنى الوصاية على محجور عليه لا يملك التصرف بشؤون حياته الخصوصية ليثبت لنفسه وجودا صحيحاً بين الناس ويعمل لسعادته جهد العامل المجدّ .

ولذا أصبح لهذا العهد شكل الحكومات التي تقوم به الحياة السياسية لكل أمة همّ جميع الامم وصار من المسلم بالبداهة ان وجود الامة السياسي والاجتماعي بين مجاميع الانسان الحية متوقف على شكل الحكومة فكلما كانت مشاركة الشعب للحكومة اكثر ، كان ذلك لدوام وجوده أضمن .

لهذا السبب تكاد تكون سائر الحكومات التي للامم المستقلة اليوم دستورية شعبية لا شأن فيها لسلطة الافراد بل الشأن لعامة الامة ومشاركتها للحكومة في كل جليل وحقير من الشؤون العامة ، الا أنها تتفاوت في ذلك منازل ودرجات وتختلف في الشكل اختلافاً روعي فيه الاجتهاد

3402

والنظر الى حالة الشعوب الاجتماعية والعرفية والقابلية والاستعداد .

ومما ثبت بالتجارب لهذا العهد ان أفضل شكل من أشكال الحكومات هو الدستوري ، وأفضل اشكال الدستوري هو اللامركزية خصوصاً في الممالك التي تعددت فيها الفروق والمذاهب واللغات ، واختلفت العوائد والتقاليد والاخلاق ، فكان من المتعذر ان تساس بقانون واحد لم تراع فيه تلك الاحوال ، ولم ينظر معه في الحاجة والزمان والمكان .

ثبت ذلك بالتجارب كما ثبت ان اللامركزية هي أفضل مربٍّ لافراد الامة على الاستقلال الذاتي الذي هو خير وسيلة لترقي الامم ، لانها أي اللامركزية تأبى بطبيعتها ان تكون تبعة الحكم مقصورة على افراد قليلين تصدر عنهم القوة والعمل الى كل ناحية من انحاء المملكة فيكونوا كالمحرك في آلة كبيرة جدا اذا اصابه عطب او ضعف تعطلت اجزاء سائر الآلة عن العمل دون ان يكون لاي جزء من هذه الاجزاء قوة ذاتية يعمل بها بنفسه ودون ان يكون

3403

مسؤلا عن نتيجة وقوفه عن العمل.

ومن البديهي ان الشعب غير المسؤول عن أي خطأ يصدر عن حكومته لايشعر كل فرد منه بالتبعة فلا يهتم بنتائج خطأ الحكومة الا بعد الوقوع فيه . ذلك لانه مسير بارادة غيره ، لاسلطة له حتى ولا على نفسه، لانها محكوم عليها أن تسير في السبيل الذي يريده غيره وان خالف رغبته ومصلحته وهواه

فاللامركزية توزع التبعة على أفراد الامة بمقدار ما تعطيهم من السيطرة على مصالح الوطن ، وبسبب ذلك تنزع عنهم ثوب الحياة الاتكالية الخلق الممقوت ـ حياة الاعتماد على غير النفس، وتفسح امام كل فرد مجال العمل الواسع في جهاد الحياة ، وتمهد للشعب بلوغ غايات المدنية والترقي والعمران من أقرب سبيل وفي وقت قصير ، والعكس بالعكس .

مثاله ما نراه لهذا العهد من الفرق بين السلطنة العثمانية التي تحكم بالمركزية وبين سويسرا التي تحكم باللامركزية . ففي هذه يرى فيها من آثار العمران والمدنية والحياة العالية

3402

الصحيحة والوفاق الشامل لكل العناصر التي تقطن هذه المملكة الصغيرة مالا يُرى مثله حتى في كثير من الممالك المتمدنة الراقية بفضل توزيع السلطة على أقسامها الثلاثة العنصرية واطلاق حرية التعليم لكل عنصر من العناصر الثلاثة المؤلفة للامة السويسرية بلسانه وبما يوافق رغباته واطلاق حرية العمل لكل ولاية منها فيما ينمي عمرانها ويرقي سكانها على الوجه الذي يناسب مركزهم الاقتصادي والاجتماعي بحيث صار يضرب المثل بترقي هذه البلاد الجميلة وترقي أهلها البالغين منتهى ما يريده قوم من السعادة والرفاه.

أما السلطنة العثمانية التي تحكم بالمركزية فعلى نقيض ذلك اذ نرى المعارف فيها منحطة والعمران قليلاً في بعض جهاتها مفقودا في بعض آخر، ووسائل الترقي الصحيح معدومة البتة، لان حياة الاتكال على المركز في كل شيء مستحوذة على الشعوب العثمانية كافة، والمركز مقيد لكل ولاية بقيود تمنعها عن الحركة نحو الاصلاح المطلوب إلا ببطء وبما لا يوافق الحال والحاجة في الغالب.

3405

والمثال على ذلك قوانين التعليم مثلاً فانها على نقصها وعدم وفائها بالحاجة تحتم أن يكون التعليم في عدة اقطار بغير لسان أهلها وعلى برنامج واحد غير مراعًى فيه حاجة كل ولاية واستعداد أهلها ، ثم إن المركز لا يعطي المال اللازم للتعليم لكل ولاية الا بقدر محدود هو دون الحاجة فينشأ عن هذا وذاك نقص في التعليم وضعف في العلم وتضييق على الراغبين فيه فتعم الجهالة وتحرم البلاد من المعارف العالية التي هي أهم أسباب الترقي والحياة والسؤدد في كل أمة من الامم الحية المتمدنة لهذا العهد.

وعلى هذا فقس سائر الاعمال النافعة التي يتوفر بها العمران في الولايات العثمانية فانها لتوقف صدورها على المركز بطيئة ضعيفة بل تكاد بعض الولايات تحرم منها البتة.

زد على ذلك اننا نرى هذه الحكومة المركزية قد أعجزها تنائي أطرف المملكة واختلاف لغات وأجناس ومشارب أهلها عن أن تنفذ قوانينها في كل ولاياتها فان كثيرا من الاقطار العثمانية ليس فيها للدولة ديوان اداري ولا محكمة

3406

ولا مدرسة ولا تكنة ولا قلعة ولا حصن، ومنها مالا يؤخذ منه الجنود، فبعض هذه الاقطار عالة في حمايته من المغيرين عليه على الولايات الاخرى، عملا بمبدأ الاتكالية الممقوت، واعتماداً على المركز. ولذا نرى هذه الحكومة المركزية لا تقدر على الدفاع عن اكثر البلاد العثمانية اذا هاجمها عدوّ أجنبي كما ظهر ذلك في مسألة طرابلس الغرب ومثلها كثير، ناهيك بتوالي الفتن والثورات في أنحاء السلطنة وعجزها عن اخمادها وبالاحرى عجزها عن تلافيها قبل ظهورها بما يمنع حدوثها او امتدادها حتى ان قطراً من الاقطار وهو اليمن لا يزال مع الدولة في حرب مستمرة منذ دخل أول عثماني فيه الى عهد قريب.

وقد ظهر للعيان ان المملكة كلها عرضة لخطر الزوال بهذه الحكومة المركزية مهددة بفقد الاستقلال الذي يفديه كل عثماني بأعز شيء لديه وهو النفس ويتمنى كل شعب تظله راية الهلال بقاءه ليبقى عزيزاً في وطنه أميناً من تسلط المغيرين عليه.

اذا تمهد هذا فقد علمنا ان المركزية أصبحت في مثل

3407

هذا العصر عصر التنازع الشديد في ميدان الحياة لاتصلح لترقي الامة العثمانية المرغوب ، ولا تضمن لها الحياة السياسية والاجتماعية ولا البقاء لاسيما اذا أضفنا الى هذا حاجة الشعوب العثمانية الى الراحة من الغوائل السياسية والفتن الداخلية ، التي توالت على الدولة في العهدين عهد الحكومة المطلقة وعهد الحكومة الدستورية ، واصيبت بسببها الدولة بغائلة الحرب البلقانية ، وانفكاك أعز ولاياتها عن جسم السلطنة العثمانية ، بفساد سياسة المركزية ، وسياسة مزج العناصر التي ذهب اليها فريق من المتهوسين بالسيادة جرّوا على المملكة من المصائب مالا يحتاج الى برهان ، بعد الذي حدث وكان .

ولكي تأمن الامة العثمانية على حياتها السياسية في المستقبل وعلى سلامة الدولة من غوائل الفتن والمشاغبات الداخلية والصدمات الخارجية التي يسببها عدم رضاء العناصر العثمانية والتفافها باخلاص حول النقطة الجامعة وهي العرش العثماني الرفيع الذي أصبح وجود الامة السياسي لازماً لوجوده مرتبطا به — لكي تأمن الامة على ذلك صار من المحتم على

3408

كل عثماني صادق الوطنية النظر في الاسباب التي تماسك بها أعضاء هـذا الجسم الذي تفكك بقوتي الجذب والدفع بين المركز والاطراف ودخله الوهن والضعف المؤديان الى الانحلال . وهذا مادعا فريقا من العثمانيين الى تأليف حزب اللامركزية الادارية بعد البحث والتروي الكثيرين فيما يضمن سلامة هذه المملكة وتضام كلمة شعوبها واتحادهم على العمل الانفع لعمران البلاد وسعادتها وقوة الدولة وبقائها .

فهذا الحزب يعرض على انظار جمهور العثمانيين من اخوانه في الجامعة والوطنية برنامجه ليكون موضع النظر والبحث من سائر العثمانيين وهو يرجو ان يجد منهم أنصاراً كثيرين وأعواناً غيورين على تنفيذ قواعد اللامركزية الادارية في الاقطار العثمانية والله الموفق والمعين

3409

برنامج حزب اللامركزية الادارية

العثماني

(المادة الاولى)

الدولة العلية العثمانية دولة دستورية نيابية . وكل ولاية من ولاياتها تعد جزأ من السلطنة لا ينفك عنها بحال من الاحوال وانما تبنى ادارة هذه الولايات على أساس اللامركزية الادارية والسلطان الاعظم هو الذي يعين الوالي وقاضي القضاة

(المادة الثانية)

قاضي القضاة يعين القضاة الشرعيين والوالي يعين سائر الموظفين بعد اختيار مجلس الادارة لهم (وفاقاً للمادة السابعة) ولا يجوز عزل موظف الا بحكم من مجلس تأديب ومن عزل لايجوز استخدامه ولا يعطى معاش معزوليه

(المادة الثالثة)

يوضع نظام خاص لترقية عمال الحكومة وتأديبهم وتقاعدهم وما يتعلق بذلك

3410

30/3

(١٢)

(المادة الرابعة)

يكون في مركز كل ولاية مجلس عمومي ومجلس ادارة ومجلس معارف ومجلس أوقاف

(المادة الخامسة)

جميع قرارات المجلس العمومي تكون نافذة

(المادة السادسة)

من حقوق المجلس العمومي للولاية المراقبة على حكومتها. والنظر في جميع شؤون الادارة المحلية من تقرير ميزانية الولاية وامور الامن العامّ والمعارف والنافعة والاوقاف والبلدية وتقرير مايراه فيها وسن النظامات لها. واما ماكان من امور النافعة يتعلق من بعض الوجوه بالامور العسكرية أو السياسية الخارجية كسكك الحديد فيرفعه بعد ابداء رأيه فيه الى العاصمة

(المادة السابعة)

من حقوق مجلس ادارة الولاية وضع ميزانيتها وانتخاب جميع موظفيها

(المادة الثامنة)

من حقوق مجلس معارف الولاية وضع برامج التعليم

114/2

3411

والنظر في جميع شؤونها ووضع ميزانيـة خاصة لها يراعي فيها حصة المعارف التي تضاف على الأعشار والويركو وما يقرره المجلس العمومي من الضرائب لها وما لها من الاملاك والاوقاف

{ المادة التاسعة }

من حقوق مجلس اوقاف الولاية وضع ميزانية خاصة لها والنظر في جميع شؤونها فما كان منها له شروط تجب مراعاتها يكون العمل فيها بحسب شروطه وما كان منها غير ذلك يصرف فاضل ريعه على اقامة الشعائر ثم على التعليم الاسلامي

{ المادة العاشرة }

جميع أعضاء هذه المجالس تكون بالانتخاب الا مجلس الادارة فان نصف أعضائه ينتخبهم الشعب والنصف الآخر من رؤساء المصالح

(المادة الحادية عشرة)

تعدل طريقة الانتخاب لهذه المجالس ولمجلس المبعوثين وللمجالس البلدية بحيث تكون حرة وممثلة لجميع عناصر الشعب

(المادة الثانية عشرة)

ماجرى عليـه العرف في بعض البلاد والاقاليم التي لا

3412

تنفذ فيها قوانين الحكومة وأحكامها يبقى على ما كان عليه الآن . ويراعى في تغيير الادارة في كل بلاد رضاء أهلها به

(المادة الثالثة عشرة)

ينظر الحزب في قانون تعديل الاراضي على الوجه الذي ينمي الثروة العامة وفي تحضير القبائل البدوية لاجل تنمية الثروة وترقية الامة

(المادة الرابعة عشرة)

يكون في كل ولاية لغتان رسميتان التركية واللغة المحلية

(المادة الخامسة عشرة)

يجب تعميم التعليم في كل ولاية بلغة أهلها

(المادة السادسة عشرة)

أهل كل ولاية يؤدون الخدمة العسكرية في ولايتهم ويكون عسكرها على قدم الاستعداد للدفاع عنها زمن السلم وأما سوق الجنود في زمن الحرب فهو منوط بنظارة الحربية وحينئذ يجب على المجلس العمومي أن يتخذ الوسائل للدفاع عن الولاية